- قوله : (لما بدن) قال أبو عبيدة : بدن بفتح الدال المشددة تبدينا إذا أسن قال : ومن رواه بضم الدال المخففة فليس له معنى هنا لأن معناه كثرة اللحم وهو خلاف صفته صلى ا عليه وآله وسلم .

قال القاضي عياض : روايتنا في مسلم عن جمهورهم بدن بالضم وعن العذري بالتشديد وأراه إصلاحا قال : ولا ينكر اللفظان في حقه صلى ا عليه وآله وسلم [ص 99] وقد قالت عائشة : (فلما أسن وأخذه اللحم أوتر بسبع) كما في صحيح مسلم . وفي لفظ : (ولحم) وفي آخر : (أسن وكثر لحمه) .

(والحديث) يدل على جواز التنفل قاعدا مع القدرة على القيام قال النووي : وهو إجماع العلماء